

Distr.: Limited
22 June 2018
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض
التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل
المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع
بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من
جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

نيويورك، ١٨-٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٨

مشروع تقرير مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ
برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة
الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه

قدمه رئيس المؤتمر

أولا - مقدمة

١ - اتخذت الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين القرار ٥٧/٧٢ الذي قررت بموجبه عقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في نيويورك في الفترة من ١٨ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٨، بحيث يسبقه اجتماع اللجنة التحضيرية في نيويورك في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨. وأكدت الجمعية أيضا أهمية تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعبق على نحو تام وفعال من أجل تحقيق الهدف ١٦ والغاية ١٦-٤ من أهداف التنمية المستدامة.

٢ - وقد عقدت اللجنة التحضيرية دورتها في مقر الأمم المتحدة في الفترة من ١٩ إلى ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٨، ويرد تقريرها في الوثيقة A/CONF.192/2018/RC/1.



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانيا - المسائل التنظيمية وأعمال المؤتمر

ألف - افتتاح المؤتمر ومدته

٣ - عُقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في الفترة من ١٨ إلى ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٨. وافتتحت الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح المؤتمر في ١٨ حزيران/يونيه. وفي تلك الجلسة، انتُخب جان - كلود برونيه (فرنسا) رئيسا للمؤتمر.

٤ - وفي الجلسة الأولى المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، أدلت رئيسة ديوان المكتب التنفيذي للأمين العام للأمم المتحدة ببيان باسم الأمين العام للأمم المتحدة. واضطلع دانييل برينس، من مكتب شؤون نزع السلاح، بدور الأمين العام للمؤتمر. وعقد المؤتمر جلسات عامة وجلسات غير رسمية.

٥ - وترد قائمة بأسماء المشاركين في الوثيقة [A/CONF.192/2018/RC/INF/3](#).

باء - النظام الداخلي

٦ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، أقر المؤتمر نظامه الداخلي ([A/CONF.192/2018/RC/L.3](#)).

جيم - جدول الأعمال

٧ - في الجلسة الأولى المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، أقر المؤتمر جدول أعماله ([A/CONF.192/2018/RC/L.1](#)) بصيغته الواردة أدناه:

- ١ - افتتاح المؤتمر.
 - ٢ - انتخاب الرئيس.
 - ٣ - بيان يدلي به الرئيس.
 - ٤ - كلمة يدلي بها الأمين العام للأمم المتحدة.
 - ٥ - اعتماد النظام الداخلي.
 - ٦ - إقرار جدول الأعمال.
 - ٧ - تنظيم الأعمال.
 - ٨ - انتخاب أعضاء المكتب عدا الرئيس.
 - ٩ - وثائق تفويض الممثلين لدى المؤتمر:
- (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
- (ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.

- ١٠ - تبادل عام للآراء.
- ١١ - بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى.
- ١٢ - بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات غير الحكومية.
- ١٣ - اعتماد وثائق المؤتمر الختامية.
- ١٤ - اعتماد تقرير المؤتمر.

دال - أعضاء المكتب

- ٨ - يتألف مكتب المؤتمر من الأعضاء التالي بيانهم:

الرئيس

جان - كلود برونيه (فرنسا)

نواب الرئيس

النمسا

كرواتيا

مصر

إستونيا

اليونان

إيران (جمهورية - الإسلامية)

اليابان

كينيا

نيبال

الاتحاد الروسي

سيراليون

هاء - الوثائق

- ٩ - يمكن الاطلاع على وثائق المؤتمر على الموقع الشبكي للجنة:

<https://www.un.org/disarmament/convarms/revcon3/>

ثالثا - وثائق التفويض

١٠ - عملا بالمادة ٤ من النظام الداخلي للمؤتمر (A/CONF.192/2018/RC/L.3)، الذي ينص على أن يستند تكوين اللجنة إلى نفس الأساس الذي يقوم عليه تكوين لجنة وثائق التفويض في الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين، عيّن المؤتمر الاتحاد الروسي، وإندونيسيا، وأوروغواي، وأوغندا، وأيرلندا، ودومينيكا، والصين، وكابو فيردي، والولايات المتحدة الأمريكية أعضاء في لجنة وثائق التفويض التابعة للمؤتمر.

١١ - وفي الجلسة --، المعقودة في -- حزيران/يونيه، اعتمد المؤتمر مشروع القرار الذي أوصت به لجنة وثائق التفويض في الفقرة -- من تقريرها (A/CONF.192/2018/RC/___)، بعد أن فحصت وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء في المؤتمر وخلصت إلى أنها مطابقة للأصول.

رابعا - تبادل عام للآراء

١٢ - في الجلسات من الأولى إلى الرابعة المعقودة يومي ١٨ و ١٩ حزيران/يونيه، عقد المؤتمر جزأه الرفيع المستوى وأجرى تبادلا عاما للآراء.

١٣ - وفي الجلسة الأولى المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من إندونيسيا (باسم حركة عدم الانحياز)، والجزائر (باسم مجموعة الدول العربية)، وأنتيغوا وبرودا (باسم الجماعة الكاريبية)، ونيجيريا (باسم مجموعة الدول الأفريقية)، وباراغواي (باسم السوق الجنوبية المشتركة والدول المرتبطة بها)، والاتحاد الأوروبي (باسم الاتحاد الأوروبي وألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجورجيا، وجمهورية مولدوفا، وصربيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وتركيا، وأوكرانيا)، ومدغشقر، والصين، وسويسرا، وبيلاروس، وإسرائيل، وفنلندا، وألمانيا، وكندا، وهنغاريا، وكمبوديا.

١٤ - وفي الجلسة الثانية المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من الولايات المتحدة، والفلبين، ورومانيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ونيبال، والاتحاد الروسي، وتايلند، وناميبيا، وسيراليون، وليبيريا، وجمهورية كوريا، وكوبا، وجنوب أفريقيا، وأوكرانيا، والأرجنتين، وهولندا، والمكسيك، ومصر، والبرازيل، وكولومبيا، وبيرو، وشيلي، وأوروغواي.

١٥ - وفي الجلسة الثالثة المعقودة في ١٩ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من غانا، وأستراليا، وسلوفينيا، وإستونيا، وباكستان، واليابان، وغواتيمالا، وجمهورية إيران الإسلامية، والسودان، وجامايكا، وأيرلندا، وموريتانيا، وجمهورية فنزويلا البوليفارية، وبلغاريا، وسري لانكا، وإسبانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، والجمهورية العربية السورية، والجزائر، والبرتغال، والعراق، والسلفادور، وكينيا، والكويت، ونيوزيلندا، وبولندا، وكوت ديفوار، وماليزيا، وهندوراس.

١٦ - وفي الجلسة الرابعة المعقودة في ١٩ حزيران/يونيه، اختتم المؤتمر جزأه الرفيع المستوى واستمع إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من ترينيداد وتوباغو، وأوغندا، ونيجيريا، وكوستاريكا، وإكوادور، وفرنسا، وفيت نام، وتوغو، وبلجيكا، وبنغلاديش، والسويد، وإثيوبيا، وليبيا، والجمهورية الدومينيكية، وليختنشتاين، ومالي، وليسوتو، وأرمينيا، والسنغال، وقطر، وهاييتي، والهند، والكاميرون، والمغرب، وزامبيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والمملكة العربية السعودية، وملاوي، وجيبوتي.

بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الأخرى

١٧ - في الجلسة الخامسة المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلت بها المنظمات التالية: جامعة الدول العربية؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر؛ ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا؛ وجماعة شرق أفريقيا؛ والمركز الإقليمي المعني بالأسلحة الصغيرة في منطقة البحيرات الكبرى والقرن الأفريقي والدول المجاورة؛ والاتحاد الأوروبي؛ والاتحاد الأفريقي؛ والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا؛ وآلية الأمم المتحدة لتنسيق الأعمال المتعلقة بالأسلحة الصغيرة؛ ومنظمة الدول الأمريكية؛ ومنظمة حلف شمال الأطلسي.

بيانات يدلي بها ممثلو المنظمات غير الحكومية

١٨ - في الجلسة الخامسة المعقودة في ٢٠ حزيران/يونيه، استمع المؤتمر إلى بيانات أدلى بها ممثلو كل من المنتدى العالمي لأنشطة الرماية؛ والاتحاد الوطني الكندي للأسلحة النارية؛ وشبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة؛ ومنظمة العفو الدولية بالسنگال؛ وشبكة المرأة ضمن شبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة؛ وشبكة منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا ضمن شبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة؛ وشبكة الناجين ضمن شبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة؛ وشبكة العمل الدولي المعنية بالأسلحة الصغيرة (مدرسة مارجوري ستونمان دوغلاس الثانوية في باركلاند، فلوريدا، الولايات المتحدة).

خامسا - النظر في الوثائق الختامية للمؤتمر وتقرير المؤتمر إلى الجمعية العامة واعتمادها

١٩ - عقد المؤتمر عددا من الجلسات غير الرسمية خلال الفترة من ٢٠ إلى -- حزيران/يونيه ٢٠١٨، نظر أثناءها في مشروع الوثيقة الختامية وتفاوض بشأنه.

٢٠ - وفي الجلسة -- المعقودة في -- حزيران/يونيه، اعتمد المؤتمر، بتوافق الآراء، الوثيقة الختامية التي تضمنت إعلان عام ٢٠١٨ وتوصيات بشأن خطة تنفيذ برنامج العمل؛ وخطة تنفيذ الصك الدولي الذي يمكن الدول من التعرف على الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة غير المشروعة وتعقبها في الوقت المناسب وبطريقة يعول عليها، ٢٠١٨-٢٠٢٤؛ والترويج لقدر كاف من التعاون والمساعدة الدوليين الفعالين والمستدامين من أجل تنفيذ برنامج العمل والصك الدولي للتعقب تنفيذًا كاملاً وفعالاً؛ ومتابعة مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه.

٢١ - وفي الجلسة نفسها، اعتمد المؤتمر تقريره إلى الجمعية العامة بتوافق الآراء.